

40- إذا حج المسلم بكفالة الجمعيات والحملة الخيرية فهل تسقط عنه الفريضة ؟

محمد المعيوف

احسن الله اليكم. يقول السائل اذا حج المسلم بكفالة الجمعيات والحملة الخيرية هل يسقط عنه الفريضة؟ اي نعم. الحمد لله وان كان يستطيع لو استغنى لك اذا كان يستطيع حج من ماله لا شك هذا افضل واكمل واعظم واجرا. لكن الحج مع بعض اهل الخير -

00:00:00

حج صحيح ان شاء الله - 00:00:30